

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 456 | والسادس ؛ (لطول الفصل) أي بابه ، والبحث فيه ، وهو مقتض للاهتمام به
كما | في الأقسام الآتية ، ولذا أيضاً عطف ب : ثمّ الدال على التراخي ، إشارة إلى أن
التراخي | بحسب الرتبة فاندفع ما قيل : إن طول الفصل إنما هو في الشرح ، لا في المتن ،
| وأيضاً يندفع بأنه قد يُعد ما في المتن طولاً أيضاً ، فالمراد | [106 - أ] بالفصل ،
الفاصلة بين قوله فيما سبق° : أو وهمه ، وبين قوله : (إن | اطلع) بصيغة المجهول ، ()
عليه أي على الوهم) ، وأما إن لم يُطلع عليه ، فهو | المقبول . وفيه أن جميع أسباب
الطعن مشتركة في أنه متى ما لم يطلع عليه ، | فهو مقبول . فبالاطلاع يجعل موجياً للطعن ،
فلا وجه لاختصاص الاطلاع | بالسادس . | (بالقرائن الدالة على وهّم راويه) المنبهة
للعارف عليه ، بحيث يغلب على | ظنه ، فيحكم بعدم صحة الحديث لذلك اكتفاء بغلبة الظن ،
أو يتردد لعدم ترجيح | أحد الطرفين ، فيتوقف في الحكم بالصحة وعدمها . وأما إذا لم
يطلع عليه بما | ذكر من القرائن ، فالظاهر السلامة من الجرح ، فهو من أقسام المقبول . |
| (من° واصلٌ مُرسلٌ) من بيانية للقرائن . (أو منقطع) عطف على مرسل (أو |
إدخال حديث في حديث) عطف على وصل ، وكذا (أو نحو ذلك من الأشياء |